مؤسسة
والدة بدر بن صالح الراجحي وأولادها
الأهلية

سياسة تعارض المصالح

(١) يجب على كافة منسوبي المؤسسة الإفصاح بشكل سنوي من خلال إقرار مكتوب وموقع عن أي علاقة بأي جهة بها احتمال في تعارض المصالح .

(٢) يجب على المورد أو المقاول الذي يرغب في التعامل مع المؤسسة الإفصاح عن حالات تعارض المصالح المرتبطة في تعاملاته مع المؤسسة وفق المتطلبات النظامية المعمول بها بالمملكة العربية السعودية.

(٣) يجوز الموافقة على المنح في حالة وجود تعارض مصالح محتمل بشرط توافر شروط المنح وضوابطه ومعاييره و بموافقة لجنة المنح .

(٤) يتم توثيق جميع حالات تعارض المصالح الفعلية والمحتملة وتسجيل الإجراءات التي تم اتخاذها تجاه هذه الحالات .

(٥) يمكن للأشخاص والجهات التي تسعى للحصول على منح من المؤسسة أو للتعاقد معها تقديم الهدايا والدعوات المجانية للمناسبات مثل المؤتمرات والدورات والحفلات للمؤسسة نفسها وليس لأحد أعضاء المجلس أو قيادات المؤسسة أو موظفيها .

(٦) تشجع المؤسسة قياداتها وموظفيها على المشاركة في المؤتمرات وتقديم أوراق العمل والبحوث وكتابة المقالات بشرط ألا يؤثر ذلك على مسؤوليات الموظف وقيامه بمهامه في المؤسسة .

(٧) إذا كان لدى أي موظف في المؤسسة سبب معقول للاعتقاد بأن أحد قيادات المؤسسة أو موظفيها لم يكشف عن تعارض فعلي أو محتمل في المصالح فإنه يجب إبلاغ مديره المباشر ، وفي حال عدم اتخاذ إجراء حيال ذلك يرفع الأمر إلى صاحب الصلاحية ، وعلى صاحب الصلاحية التحقق من الأمر .